

سلسلة التعليق على تفسير ابن كثير(32-4) | | سورة الفاتحة | |

معالي الشيخ د.عبدالكريم الخضير.

عبدالكريم الخضير

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قلها ليستوي الذين يعلمون الذين الا يعلمون بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على

رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فيسر مؤسسة معالم السنن ان تقدم لكم - 00:00:00

سلسلة بعنوان التعليق على تفسير ابن كثير لفضيلة الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو

اللجنة الدائمة للافتاء حفظه الله اه. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:43

سم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى

يوم الدين قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى - 00:01:10

ذكر ما ورد في فضل الفاتحة قال الامام احمد بن محمد بن حنبل رحمه الله تعالى في مسنده حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال

حدثني خبيب بن عبدالرحمن عن حص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال - 00:01:30

كنت اصلي فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اجبه حتى صليت قال وايتته فقال ما منعك ان تأتيني قال قلت يا رسول الله

اني كنت اصلي قال الم يقل الله تعالى يا ايها الذين امنوا استجبوا لله وللرسول - 00:01:57

وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم ثم قال لاعلمنك اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج من المسجد قال فاخذ بيدي فلما اراد ان يخرج

من المسجد قلت يا رسول الله انك قلت لاعلمنك - 00:02:23

وما سورة في القرآن؟ قال نعم. الحمد لله رب العالمين. هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيته وهكذا رواه البخاري عن مسدد

وعلي ابن المدني كلاهما عن يحيى ابن سعيد القطان به - 00:02:46

ورواه في موضع اخر من التفسير. وابو داود والنسائي وابن ماجة من طرق عن شعبة به ورواه الواقدي عن محمد بن معاذ الانصاري

عن خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم - 00:03:09

عن ابي سعيد ابن المعلى عن ابي ابن كعب فذكر نحوه وقد وقع في الموطأ للامام مالك بن انس رحمه الله تعالى ما ينبغي التنبيه

عليه فانه رواه مالك عن العلاء ابن عبدالرحمن ابن يعقوب - 00:03:31

الحرق ان ابا سعيد مولى عامر ابن كريز اخبرهم ان رسول الله صلى مولى عامر او بن عامر مولى ابن عامر ابن كريز انت موجود

بعض النسخ التي اشار لها المحقق - 00:03:54

ابن عامر ولا مولى عامر بن كريز ابن عامر الدنيا محققة ها لا يطبخ بالمال شاب هذه طبعة الشعر مزيان مولى عامر وما يقطع هذا الا

الرجوع الى الموطأ نعم - 00:04:19

خلاص ما دام راجعوا الى الموظف وبدون ابن. وانا اقول يقطع مثل هذا ليقطعوا الرجوع الى الاصل الذي نقل منه نعم ان ابا سعيد

مولى عامر بن كريز اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى ابي ابن - 00:05:03

وهو يصلي في المسجد فلما فرغ من صلاته لحقه فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على يدي وهو يريد ان يخرج من باب

المسجد. ثم قال صلى الله عليه وسلم - 00:05:25

اني لارجو الا تخرج من باب المسجد حتى تعلم سورة ما انزل في التوراة ولا في الانجيل ولا وفي القرآن مثلها؟ قال ابي رضي الله

عنه فجعلت ابطى في المشي رجاء ذلك - 00:05:43

ثم قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ اذا افتتحت الصلاة؟ قال فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين حتى اتيت على اخرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي هذه السورة وهي السبع - 00:06:03

المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيت فابو سعيد هذا ليس بابي سعيد ابن المعلى كما اعتقده ابن الاثير في جامع الاصول ومن تبعه فان ابن المعلى صحابي انصاري وهذا تابعي من موالي خزاعة وذاك الحديث متصل صحيح - 00:06:27 وهذا ظاهره انه منقطع ان لم يكن سمعه ابو سعيد ابو سعيد هذا من ابي ابن فان كان قد سمعه منه فهو على شرط مسلم. والله اعلم على انه قد روي عن ابي بن كعب من غير وجه كما قال الامام احمد حدثنا عفان قال حدثنا - 00:06:53

انا عبدالرحمن بن ابراهيم قال حدثنا العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي ابن كعب وهو يصلي فقال يا ابي - 00:07:22 فالتفت ثم لم ثم لم يجه ثم صلى ابي فخفف ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليك اي رسول الله فقال وعليك السلام ما منعك اي ابي اذا دعوتك ان تجيبني - 00:07:43

فقال اي رسول الله اني كنت في الصلاة قال اولست تجد فيما اوحى الله تعالى الي استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم قال بلى يا رسول الله لا اعود - 00:08:06

قال اتحب ان اعلمك سورة لم ينزل لا في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها؟ قلت نعم اي رسول الله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:25

اني لارجو الا اخرج من من هذا الباب حتى تعلموها طالما حتى تعلمها قال فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي يحدثني وانا اتبها مخافة ان يبلغ قبل ان يقضي الحديث - 00:08:43

فلما دنونا من الباب قلت اي رسول الله ما السورة التي وعدتني طالما تقرأ في الصلاة؟ قال فقرأت عليه ام القرآن. قال والذي نفسي بيده ما انزل الله وهو في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها. انها السبع - 00:09:07 ورواه الترمذي عن قتيبة عن الدرا وارضى عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه فذكره وعنده انها من السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيته ثم قال هذا حديث حسن صحيح - 00:09:34

وفي الباب عن انس بن مالك ورواه عبدالله بن الامام احمد عن اسماعيل ابي معمر عن ابي اسامة عن عبدالحميد بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي ابن كعب فذكره مطولا بنحوه او قريب منه - 00:10:00

عن اسماعيل ابن ابي عمر ها انا عندي بن ابي معمر لكن ما يلزم انه يكون هو الصواب عن اسماعيل ابي معمر ست الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:10:25

وعلى اله واصحابه اجمعين هذا الحديث الذي اورده المؤلف بالاسانيد و اختلف في صحابه بالطريق الاول والحديث الاول عن انه عن ابي سعيد بن المعلى وهذا في الصحيح في البخاري وغيره - 00:11:14

وعند الواقب انه ابي بن كعب وعند ما لك بسند ظاهره الانقطاع انه عن ابي سعيد لان ابا سعيد مولى عامر بن كريز انه الواقد معروف متروك لا عبرة به - 00:11:37

وما جاء عند ما لك رحمه الله تعالى معروف ان ظاهره الانقطاع لان ابا سعيد مولى عامر بن كريز تابعي لم يشهد القصة وانما حكاها ولم يشهد فظاهرها الانقطاع ولم يبين انه سمعها من صاحبها الذي هو ابي ابن كعب - 00:12:05

ليقال انها متصلة فالذي في الصحيح في البخاري هو الصواب واما ما رواه الواقدي والواقد متروك معروف ضعفه شديد ثم رواه الامام مالك في الموطأ ظاهره انقطاع ظاهر من انقطاع ان ابا سعيد - 00:12:30

تابعي يروي قصة لم يشهدا ولا في طريق من طرقه انه يرويه عن صاحبها ابي بن كعب وعلى هذا الراجح من هذه الروايات كلها الطريق الاول الذي يعنى بسعيد بن معلى لانه مخرج في الصحيح في البخاري - 00:12:51

وقد يقول قائل لماذا لا تتعدد القصة ستحصل لكثر من صحابي سياقها بهذا بهذا السياق وبهذا الترتيب يبعد ان تكون قصة واحدة يصلي ويناديها الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يجيب ويقول له الرسول ما قال. ويقول له قبل ان تخرج من المسجد كلهم يقولون لهم هكذا - [00:13:12](#)

سياق بهذا الترتيب يندر ان يتفق اكثر من قصة لو كان متن فقط من دون قصة وامور واحوال تحتف به ممكن اما السياق بهذا الترتيب يندر وقل اقول يستحيل انما يندر ان يرد في اكثر من قصة - [00:13:40](#)

كلهم يصلون ويدعوهم الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يستجيبون لدعائه ويقول لهم الرسول الم تسمعوا قول الله جل وعلا ثم بعد ذلك يقول لهم اني اعلمكم اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج من المسجد - [00:14:07](#)

ترتيب هذا لا سيما وان الرواية الثانية طريق الواقد والثالثة ظاهرها الانقطاع عند مالك فلا يبقى لنا الا رواية الصحيح وان الحديث من حديث ابي سعيد ابن المعلى اما احتمال ان يكون ابو سعيد مولى عامر بن كري سمعه من ابي صاحب القصة - [00:14:26](#)

هذا مجرد احتمال ولا بد ان ينقل انه سمعه منه والا يبقى عن الانقطاع لان التابع يروي قصة لم يشهدها وعلى كل حال الحديث يدل على عظم هذه السورة وهي اعظم سورة في القرآن - [00:14:54](#)

لانه قال الا اعلمك اعظم سورة في القرآن ويكفي هذا اضافة الى انها المشار اليها بقوله في سورة الحجر وقد اهدناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم كونها سبع من المثاني واضح وهي سبع ايات - [00:15:13](#)

لكن كونها هي القرآن العظيم ظل محل تساؤل الا انه يطلق الكل ويراد به البعض اسلوب عربي معروف من باب اطلاق الكل واردة البعض قابلة للصلاة ولا فريضة ولا كده - [00:15:33](#)

الحديث نص في انه يجيب الصلاة مجملة هذه لكن يبقى عنه السؤال ان الام قد تنادي ولدها ويصلي نافلة هل يقطع صلاته ويجيبها والله جل وعلا يقول لا تبطلوا اعمالكم - [00:15:55](#)

ان يقطع الصلاة او لا ام جريج نادت ولدها جريج يا جريج قل امي وصلاتي امي وصلاتي فلم يقطعها فدعت عليه واجيبت دعوته ما يدل على انها محقة - [00:16:17](#)

على انها محقة في دعوتها وانه على غير حق في تركه استجابة امه وان مضى في صلاته لكن هل نقول ان هذا بشرعهم وعندنا لا يجوز ابطال العمل وان كان نافلة اذا شرع فيها - [00:16:34](#)

او نقول ان حكم الحكم واحد ولا يوجد من ينسخه وان الام اذا دعت ابنها لا امر من الامور انه تلزمه الاجابة لا سيما وان اجابتها واجبة وهو في الصلاة نافلة - [00:16:52](#)

يقطع ولا ما يقطع هم واذا نظرنا الى ان التعارض بين نفل وواجب قلنا يقطع الصلاة لا سيما وان قصة قصة جريج نص في الباب لكن بالامكان لو وجد ما يدعم او يؤيد الاستمرار في شرعنا لكننا نكشف شرع من قبلنا - [00:17:10](#)

ايوا لا تبقى الفريضة غير الفريضة تختلف ايه قيل لا الفريضة ما يقطعها لا واذا عجز عن اتمام صلاته يقطع لكن اذا امكن ان يتم صلاته لا يجوز له نقضا - [00:17:41](#)

نعم ما انزل الله الرؤية الاولى الاولى اول رواية اللي هي في البخاري يعني لا العفو ولا شيء اللي بعد ذلك كما قال الامام احمد حدثنا عفان ايوه لم تنزل لا في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان - [00:18:16](#)

اللي هو القرآن مثله مثله ما في القرآن مثله يعني ما في سورة ثانية فاتحة ما في مسلم واضح ها من فضله بلا شك اعظم سورة في القرآن نعم وقد روى اللي يمكن ان يسأل عنه لماذا قال الامام الشيخ الحافظ بن كثير رحمه الله قال الامام احمد صدره في الباب والحديث - [00:18:59](#)

في البخاري ما نقله عن البخاري كان الصحابي هو هو انا بساعدهم في البخاري كذلك والحديث بطوله ان لم يكن بحروفه في البخاري ها لا لا اول رواية اول ما في الباب - [00:19:35](#)

قال الامام احمد ثم قال نعم وهكذا يعني مثل هذا رواه الامام البخاري ام سد علي بن المدين كلاهما ها وشو الاثر نفس السند قالوا

يمكن يصير اقوى مهما قلنا لا يمكن ان يكون اقوى من سند البخاري - 00:19:59

بس ما هو المنهجية في التخريج ما يمكن يقدم احمد على البخاري ولو كان اقدم فان اذا نظرت بعد اللي ايش قدمه اه قدمهم على اه مالك مثلا وسيأتي وقتا منهم - 00:20:32

تنبدا بمال كان بدا بمالك لقي الحافظ ابن كثير رحمة الله عليه يحفظ المسند بكامله فجعله هو الاصل عنده ويضيف اليه ما عداهم من الكتب له عناية خاصة بمسند الامام احمد كانه يراه جمع السنة - 00:20:48

فاعتنى بعناية لا نظير لها عند غيره صار هو الاصل محور البحث محور الاستدلال والتخريج عنده المسند ثم يضيف اليه ما في غيرهم من زوائد نعم وقد رآك همة اما المساند باسانيده يحفظ - 00:21:10

نعم. وقد رواه الترمذي والنسائي جميعا عن ابي عمار حسين بن حريث عن الفضل ابن موسى عن عبد الحميد ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي ابن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انزل - 00:21:35

الله في التوراة ولا في الانجيل مثل ام القرآن وهي السبع المثاني وهي مقسومة بيني وبين عبيد نصفين هذا لفظ النسائي وقال الترمذي حديث حسن غريب وقال الامام احمد حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا هاشم - 00:21:57

يعني ابن البريد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن جابر قال انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اهرق الماء فقلت عليك يا رسول الله فلم يرد علي. قال فقلت السلام عليك يا رسول الله. فلم يرد علي - 00:22:23

قال فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي يمشي وانا خلفه حتى دخل رحله ودخل انا المسجد فجلست كئيبا حزينا فخرج علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تطهر فقال عليك السلام ورحمة الله - 00:22:49

وعليك السلام ورحمة الله ثم قال الا ثلاث مرات ثلاث مرات وفيه بركات سمعني لم يقع في المسند بنون زيادة بركات ولم يقع هذا اللفظ في المسند كل الصلاة لا لا خير ما فيه - 00:23:13

اخيرة ما فيها بركة لكن المحققون لم تقف المسند بركاته مرتين مرتين رأيت هذا وردت على الشيخ قلت ثلاث مرات لا لا تطيف لان هذا راجع للمسند لان المحقق راجع للمسند. ولد الشيخ ايش عندهم - 00:23:43

بدون في بركاته ولا ثلاث مرات الى انه سلم ثلاثا لكن النبي عليه الصلاة والسلام ما اراد ان يرد السلام وعلى غير طهارة كما سلم عليه السلام ثنتين ها مرتين - 00:24:10

سلم مرتين ولا ثلاث السلام عليك يا رسول الله فلم يرد السلام عليك يا رسول الله ولم يرد علي. فقلت السلام عليك يا رسول الله فلم يرد علي ثلاث. ثلاثة - 00:24:30

القاطع الفيصل هذا في المسند المرجع فالنبي عليه الصلاة والسلام سلم عليه فلم يرد حتى انتهى الى اصل جدار فتييم وضرب بيديه ثم رد السلام مهما سألتيني على كمال على كمال - 00:24:44

لان السلام من اسماء الله جل وعلا. فالكمال هو اللائق به الخاص والشغل انه ما يرد على كل حال هذا الحاصل ان تقتضي جزاك الله خير لا ننسى هذا على سبيل الوجوب واللزم لا - 00:25:05

نعم ثم قال الا اخبرك يا عبد الله بن جابر باخير سورة في القرآن قلت بلى يا رسول الله. قال اقرأ الحمد لله رب العالمين. حتى تختمها هذا اسناد افعل تفضيل لكن استعماله بدون همز. اكثر - 00:25:22

خير وشر زيد خير من عمرو وبكر شر من من خالد مستعمل اصحاب الجنة يومئذ غير مستقرا واحسن الظروف اكثر استعمالها بدون الهمزة. نعم هذا اسناد جيد وابن عقيل هذا يحتج به الائمة الكبار. وعبد الله بن جابر هذا موصوف بسوء - 00:25:45

والحفظ يعني مغموس في حفظه فيه ضعف نعم وعبد الله بن جابر هذا هو الصحابي ذكر ابن الجوزي انه هو العبدى والله اعلم ويقال انه عبد الله بن جابر الانصاري البياضي فيما ذكره الحافظ بن عساكر - 00:26:14

واستدلوا بهذا الحديث وامثاله على تفاضل بعض الايات والسور على بعض. كما هو المحكي عن كثير من العلماء منهم اسحاق بن راهوية وابو بكر بن العربي وابن الحصار من المالكية - 00:26:37

وذهبت طائفة اخرى الى انه لا تفاضل في ذلك لان الجميع كلام الله ولان لا يوهمووا التفضيل نقص المفضل عليه. وان كان الجميع

فاضلا نقله القرطبي عن الاشعري وابي بكر الباقلان - [00:26:57](#)

وابي حاتم ابن حبان المسية ويحيى ابن يحيى ورواية عن الامام مالك ايضا تصادر ابي حيان انكم غير بعد البسطي لا فيه ابن ابي حيان. ها يقول تكرير من الناس - [00:27:17](#)

تحقيق لأ هو وابي حيان لا ابو حاتم ابن حبان هذا انتهينا منه البوستين صاحب الصحيح المعروف لكن وابي حيان اطفن عليه كونه يقول تكرار ما هو بتكرار غيره عنده - [00:27:50](#)

ايام غير ابن حبان ها المقصود ان يمنعون التفاضل صيانة في القرآن من ان يوجد فيه مفضل ويلزم على هذا القول ان سورة الاخلاص مثل وال فاتحة التي اعظم سورة في القرآن - [00:28:19](#)

مثل ويل لكل يوم غزة اه لا فرق اما الذي يمنع التفاضل بسبب التنقص مثل ما قيل في التفضيل بين الانبياء الله جل وعلا يقول تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض والنبي عليه الصلاة والسلام قال لا تفضلوا بين عامي لا تفضلوني على يونس - [00:28:55](#)

فالنهي عن التفضيل اذا كان من لازمه التنقص للمفضل فهذا يمنع سواء كان في القرآن او في بالرسول والانبياء لا شك ان هذا ممنوع لما يورثه من تنقص المفضل واما كون بعض افضل من بعض واعظم اجر في القراءة - [00:29:20](#)

بقول هو الله احد تعدد ثلث القرآن ولا معناه اننا نلغي فائدة الخبر نعم ايوا طيب الان انت تؤيد القول بعدم التفضيل هذا اللي قلنا لك ان ما فيه النص يدل على ان قل هو الله احد التي قبلها او التي بعده - [00:29:42](#)

على ما ورد فضل المعوذتين لكن يبقى قل هو الله احد افضل الحديث الذي تقدم في حديث ابي سعيد بن المهلب الصحيح اعظم سورة في القرآن سم لابد من الرجوع الى كانه هنا ما - [00:30:29](#)

قال تكرار مو بتكرار ما دام موجودة في الاصل فابو حيان غير ابن حبان لكن اقحام ابي حيان بين ابن حبان ويحيى بن يحيى وكلهم متقدمون جدا يعني حيا متأخر - [00:30:53](#)

اجعله بعدهم كرر ايه لو كانت ابن حبان عندنا قلنا انه صحيح مكررة قال ليش انت بنحبه نعم اثار الحصار كمل كمل حديث اخر قال البخاري في فضائل القرآن حدثنا محمد بن المثنى - [00:31:14](#)

قال حدثنا وهب قال حدثنا هشام عن محمد عن معبد عن ابي سعيد الخدري عن معبد ابن معبد مع بعض المعبد موعده نعم انا بسعيد نعم عن معبد عن ابي سعيد الخدري قال كنا في مسير لنا فنزلنا فجاءت جارية فقالت - [00:31:58](#)

ان سيد الحي سليم. وان نفرنا غيب. فهل منكم راق؟ فقام معها رجل ما ان نؤبه برقيه فرقاه فبرأ مأمنه برقية نأذنه او نأبته على كل حال ما كنا نأذنه برقية او برقية برقية - [00:32:29](#)

ما كنا نأمنه برقية فرقاه فبرأ فامر له بثلاثين شاة وسقاه لبنا. فلما رجع قلنا له اكننت تحسن رقية او كنت ترقي؟ قال لا ما رقيت الا بام الكتاب - [00:32:59](#)

قلنا لا تحدثوا شيئا حتى نأتي او نسأل رسول الله او نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدمنا الى المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها رقية - [00:33:21](#)

اقسموا واضربوا لي بسهم وقال ابو معمر حدثنا في الحديث ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وعند الترمذي انه قرأ عليه الفاتحة سبع مرات نعم وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا هشام قال حدثنا محمد بن سيرين - [00:33:41](#)

قال حدثني سعيد بن سيرين عن ابي سيرين معبد ايش عندكم نفس الطبعة شغندير؟ معبد. خلاص عن معبد اما ابا ابي سعيد عن محمد عن معبد. نعم. قال حدثني معبد ابن سيرين عن ابي سعيد الخدري بهذا وهكذا - [00:34:11](#)

مسلم وابو داود من روايته هشام وهو ابن حسان عن ابن سيرين به وفي بعض روايات مسلم لهذا الحديث ان ابا سعيد الخدري هو الذي رقى ذلك السليم يعني الذي - [00:34:48](#)

يسمونه بذلك تفاؤلا يسمون المهلكة مفازا تفاؤلا. نعم حديث اخر قراءتها وقراءة غيرها اليد عليها انه جاء جاء في نصوص اخرى

الرقية بايات وبادعية واذكار بها النصوص نعم حديث اخر رواه مسلم في صحيحه والنسائي في سننه من حديث ابي الاحوص -

[00:35:06](#)

سلام ابن ابن سليم عن عمار ابن رزيق عن عبدالله بن عيسى كل زريب وزايد ايه المحققة بوزيد والتقريب عند الاصول تعاجزين شوي متعاجزين عن ولا تقريب فوق راسك معاك - [00:35:43](#)

جاء الى الزريع زريق بتقديم الزاي وهو خطأ. خش اللي معك ولاد الشيخ علشان تعرف يا ابو عبد الله انك مهم يلا طلع لنا اياه هناك علشان تبين غلاك يلا - [00:36:19](#)

اهاه عمار عمار وجد الثاني اولاه هو اوله عتاب وان تبي باخر ذا صار الثاني اوله عالتاب عمار من باب اولى تابع تابع الشيخ لانهم بنمشي شوي بنمشي علشان هذا اخر درس في هذا الفصل - [00:36:42](#)

لازم نمشي مشي يا شيخ عن عبدالله بن تقديم عن عمار ابن رزيق عن عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بين - [00:37:11](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعنده جبرائيل اذ سمع نقيدا فوقه. فرفع جبريل الى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط. قال فنزل منه ملك - [00:37:31](#)

اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشر بنورين قد اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبل لك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لم تقرأ حرفا منها الا اوتيته الا. الا اوتيته. نعم. وهذا لفظ النسائي ولمسلم نحوه - [00:37:51](#)

حديث اخر قال مسلم حدثنا اسحاق بن ابن ابراهيم الحنظلي هو ابن راهوية قال حدثنا سفيان بن عيينة عن العلاء يعني بن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة لم من العلاء -

[00:38:19](#)

ابي هريرة يا الله ما عندك عن ابيه مم عن ابيه عن ابيه عن ابي هريرة. ايه وادي الشيخ اللي ما ياكلش استأذنت صاحبها استأذنت صاحبها هم جزاك الله خير صمت عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة -

[00:38:47](#)

لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداع ثلاثة. خداع خداج فهي خداج ثلاثة غير تمام فقيل لابي هريرة انا نكون وراء الامام فقال اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه - [00:39:37](#)

وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سأل فاذا قال الحمد لله رب العالمين. قال الله حمدني عبدي. واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى - [00:40:03](#)

علي عبدي فاذا طالما مالك يوم الدين قال مجدني عبدي وقال مرة فوض الي عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين. قال هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم - [00:40:23](#)

غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال هذا لعبدي ولعبي ما سأل. وهكذا رواه النسائي الاسحاق بن راهوية. وقد رواياه ايضا عن قتيبة عن ما لك. عن العلاء عن ابي السائب مولى - [00:40:50](#)

هشام ابن زهرة عن ابي هريرة به. وفي هذا السياق فنصفها لي ونصفها لعبدي. ولعبي فيما سأل الحديث رد ابن القيم رحمه الله في الوابل الصيب على من يفسر الحمد - [00:41:10](#)

بانه الثناء وهو قول اكثر اهل العلم ترون الحمد بانه الثناء على المحمود بصفاته الاختيارية والله في الحديث هذا الحديث الصحيح في مسلم وغيره اذا قال الحمد لله رب العالمين قال حمد من ربي - [00:41:27](#)

عبدي. واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبدي تدل على ان الثناء غير نعم وهكذا رواه ابن اسحاق عن العلاء وقد رواه مسلم من حديث ابن جريج عن العلاء عن ابي - [00:41:48](#)

اي بهكذا ورواه ايضا من حديث ابن ابي اويس عن العلاء عن ابيه وابي السائب كلاهما عن ابي هريرة وقال الترمذي هذا حديث حسن

وسألت ابا زرعة عنه فقال كلا الحديثين صحيح من - [00:42:06](#)

قال عن العلاء عن ابيه وعن العلاء عن ابي السائب وقد روى هذا الحديث عبدالله بن الامام احمد من حديث العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي ابن كعب - [00:42:26](#)

اول وقال ابن جرير حدثنا صالح بن مسمار المروزي قال حدثنا زيد ابن الحباب قال حدثنا عن بسة ابن سعيد عن مطرف ابن طريف عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:42:42](#)
الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين وله ما سأل. فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين. قال حمدني عبدي. واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبدي. ثم قال - [00:43:08](#)

قال هذا لي وله ما بقي وهذا غريب من هذا الصلاة واريد بها الفاتحة. الصلاة واريد بها الفاتحة لانها ركن فيها كما اطلقت القراءة واريد به الصلاة على ما سيأتي في الحديث الذي يليه - [00:43:28](#)

نعم ثم الكلام على ما يتعلق بهذا الحديث مما يختص بالفاتحة من وجوه احدها انه قد اطلق فيه لفظ الصلاة والمراد القراءة كقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا لا تخافت بها وابتغي بين ذلك سبيلا. اي بقراءتك كما جاء مصرحا به في الصحيح عن ابن - [00:43:50](#)
عباس وهكذا قال في هذا الحديث قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. فنصفها لي ونصفها لعبدي لعبدي ما سأل ثم بين تفصيل هذه القسمة في قراءة الفاتحة فدل على عظمة القراءة في الصلاة وانها من - [00:44:19](#)

اركانها اذ اطلقت العبادة واريد بها جزء واحد منها وهو القراءة. كما اطلق لفظ القراءة والمراد به الصلاة في قوله وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا والمراد في حديثه الحج عرفة - [00:44:43](#)

قصر الحج على عرفة لانها اعظم اركان والمراد صلاة الفجر كما جاء مصرحا به في الصحيحين انه يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار فدل هذا كله على انه لابد من القراءة في الصلاة وهو اتفاق من العلماء. ولكن القراءة في الجملة - [00:45:07](#)
محل اجماع الصلاة بدون قراءة ولكن هل تتعين الفاتحة اولا وهل تكون ركنا في جميع ركعاتها او لا خلاف بين اهل العلم يذكره المؤلف. نعم. ولكن اختلفوا في مسألة نذكرها في الوجه الثاني. وذلك انه هل يتعين - [00:45:34](#)

للقراءة في الصلاة فاتحة الكتاب ام تجزئ هي وغيرها على قولين مشهورين فعند ابي حنيفة ومن وافقه من اصحابه وغيرهم انها لا تتعين بل مهما قرأ به من القرآن اجزا - [00:46:00](#)

في الصلاة واحتجوا بعموم قوله تعالى فاقروا ما تيسر من القرآن. وبما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة في قصة المسيء في صلاته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له فاذا - [00:46:20](#)

قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. قالوا فامرهم بقراءة ما تيسر ولم يعين لهم قراءة ما تيسر معلوم ان الفاتحة هي من ايسر القرآن على المسلمين - [00:46:40](#)

فيراد بما تيسر الفاتحة حملا لهذا الحديث والاية على ما جاء من النصوص الصحيحة المصروفة بلزوم قراءة الفاتحة حديث عبادة ابن الصغمت لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب نعم - [00:46:58](#)

قالوا فامرهم بقراءة ما تيسر ولم يعين له الفاتحة ولا غيرها فدل على ما قلنا والقول الثاني انه تتعين قراءة الفاتحة في الصلاة ولا تجزئ الصلاة بدونها وهو قول بقية - [00:47:16](#)

ائمة مالك والشافعي واحمد ابن حنبل واصحابهم وجمهور العلماء واحتجوا على ذلك بهذا الحد المذكور حيث قال صلوات الله وسلامه عليه من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي - [00:47:35](#)

يا خي داج والخداج هو الناقص. كما فسر به في الحديث غير تمام واحتجوا ايضا بما ثبت في الصحيحين من حديث الزهري عن محمود ابن الربيع عن عبادة ابن الصامت قال قال رسول - [00:47:55](#)

طول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وفي صحيح ابن خزيمة وابن حبان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها - [00:48:14](#)

بام القرآن والحديث في هذا الباب كثيرة ووجه المناظرة ها هنا يطول ذكره. وقد اشرنا الى مأخذهم في ذلك رحمهم الله ثم ان

مذهب الشافعي وجماعة من اهل العلم انه تجب قراءتها في كل ركعة. وقال اخرون - [00:48:34](#)

ما تجب قراءتها في معظم الركعات. وقال الحسن واكثر البصريين. انما تجب قراءتها في ركعة واحدة من الصلاة اخذا بمطلق الحديث

لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب هذا من قراها في ركض واحد يصدق عليه انه قرأ بفاتحة الكتاب - [00:48:58](#)

لكن المنقول عنه عليه الصلاة والسلام وعن اصحابه وهذا الذي ثبتت به السنة انه لا بد ان يقرأها في كل ركعة اخذا بمطلق الحديث لا

صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - [00:49:21](#)

وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والاوزاعي لا تتعين قراءتها. بل لو قرأ بغيرها اجزأه لقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن كما

تقدم والله اعلم وقد روى ابن ماجة من حديث ابي سفيان السعدي عن ابي نظرة عن ابي سعيد مرفوعا لا صلاة لمن لم - [00:49:38](#)

اقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة في فريضة او غيرها وفي صحة هذا نظر وموضع تحرير هذا كله في كتاب الاحكام الكبير والله اعلم.

يعني ذكر الخلاف بادلته اقوال العلماء - [00:50:06](#)

والترجيح بينها ودراستها دراسة كاملة في كتاب الاحكام على ما ذكر عنه. نعم والوجه الثالث هل تجب قراءة الفاتحة على المأموم

نعم هل تجب قراءة الفاتحة على المأموم فيه ثلاثة اقوال للعلماء احدها انه تجب عليه قراءتها كما تجب على امامه لعموم -

[00:50:26](#)

قضية المتقدمة والثاني لا تجب على المأموم قراءة بالكليه لا الفاتحة ولا غيرها لا في الصلاة الجهرية ولا في الصلاة السرية لما رواه

الامام احمد بن حنبل في مسنده عن جابر ابن عبد في وجوب الفاتحة - [00:50:56](#)

ركنية ركنياتها بين اهل العلم منهم من يقول انها تجب على كل مصلي على كل مصلي تجب عليه الفاتحة بمعنى انه اذا فاتته الركن

الذي هو القيام وفاتت معه الفاتحة - [00:51:18](#)

انه لم يدرك الركعة هذا معروف عند عن ابي هريرة وقول الامام البخاري والشوكاني وجمع من اهل العلم ان من ادرك الركوع ولم

يدرك الفاتحة ما ادرك الركعة حتى يأتي بالفاتحة - [00:51:37](#)

والقول الثاني انها تجب على كل مصلا المسبوق وهذا دليل حديث ابي بكر كما هو معلوم والقول الثالث انها تجب على الامام

والمنفرد دون المأموم مطلقا والرابع انها تجب على الامام والمنفرد والمأموم في السرية - [00:51:56](#)

دون الجهرية نعم عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان له امام فقراءة الامام له قراءة اه ولكن اسناده

ضعيف. ورواه مالك عن وهب ابن كيسان عن جابر من كلامه. وقد روي - [00:52:19](#)

هذا الحديث من طرق ولا يصح شيء منها عن النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم. والقول الثالث انه تجب القراءة على المأموم في

السرية لما تقدم. ولا يجب ذلك في الجهرية. لما ثبت في صحيح - [00:52:42](#)

عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا قرأ فانصتوا. وذكر

بقية الحديث وهكذا رواه بقية اهل السنن ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله - [00:53:02](#)

الله عليه وسلم انه قال واذا قرأ فانصتوا. من اهل العلم من يرى انها واجبة وليست بركن واجبة وليست بركن والفرق بين بينهما انها

اذا كانت ركن تبطل الركعة اذا تركها منها - [00:53:30](#)

ولابد ان يأتي ببدن لها فاذا كانت واجبة فان كان مأموما ولم يتعمد تركها تحملها امامه وان كان منفردا او اماما وتركها من غير عمد

فانه يجبر ذلك بسجود السهو - [00:53:51](#)

والمعتمد عند اهل العلم انه ركن. نعم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال واذا قرأ فانصتوا وقد صححه مسلم ابن الحجاج ايضا

فدل هذان الحديثان على صحة هذا القول وهو قول قديم للشافعي رحمه الله والله اعلم - [00:54:10](#)

ورواية عن الامام احمد بن حنبل رحمه الله تعالى والغرض من ذكر هذه المسائل ها هنا بيان اختصاص سورة الفاتحة باحكام لا تتعلق

بغيرها من والله اعلم وقال الحافظ ابو بكر البزار حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا غسان بن عبيد عن - [00:54:34](#)

ابي عمران الجوني عن ابي عمران الجوني عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد فقد امنت من كل شيء الا الموت - [00:55:02](#)

لكنه ضعيف حديث ضعيف نعم بهذا يكون هذا اخر الدروس في هذا الفصل. تستأنف الدروس ان شاء الله في الاسبوع الثاني من الفصل الاول ان شاء الله تعالى بعد رمضان. اللهم صلي على محمد - [00:55:25](#)